

حقوق المرأة في الفقه الإسلامي والإعلان العالمي لحقوق الإنسان: دراسة مقارنة

أيوب حازيري

15P0102

كلية الشريعة والقانون

جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية

سلطنة بروناي دار السلام

م٢٠١٩ / هـ١٤٤٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حقوق المرأة في الفقه الإسلامي والإعلان العالمي لحقوق الإنسان: دراسة مقارنة

أيوب حازيري

15P0102

بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في الشريعة

كلية الشريعة والقانون

جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية

سلطنة بروناي دار السلام

جمادى الآخرة ١٤٤٠ هـ / فبراير ٢٠١٩ م

الإشراف

حقوق المرأة في الفقه الإسلامي والإعلان العالمي لحقوق الإنسان: دراسة مقارنة

أيوب حازيري

15P0102

المشرف: الأستاذ المشارك الدكتور نعمان جغيم

..... التوقيع: التاريخ:

عميد الكلية: الأستاذة الدكتورة الحاجة مس نور عبني بنت الحاج محى الدين

..... التوقيع: التاريخ:

إقرار

بسم الله الرحمن الرحيم

إنني أقر وأعترف أن هذا البحث من عملي وجهدي الشخصي، أما المقتطفات والاقتباسات فلقد
أشرت إلى مصادرها في هامش البحث.

التّوقيع :

الإِسْم : أيوب حازيري

رقم التسجيل : 15P0102

تاریخ التسلیم : جمادی الآخرة ١٤٤٠ھ / فبراير ٢٠١٩م

إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع © ٢٠١٩ م أيوب حازيري.

حقوق المرأة في الفقه الإسلامي والإعلان العالمي لحقوق الإنسان: دراسة مقارنة

لا يجوز إعادة إنتاج أو استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إلكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

١. يمكن للآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتاباتهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس، وتوثيق النص بصورة مناسبة.
٢. يكون لجامعة السلطان الشريف علي الإسلامية ومكتبتها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو بصورة آلية) لأغراض مؤسساتية وتعليمية، ولكن ليس لأغراض البيع العام.
٣. لمكتبة جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات، ومراكز البحث العلمي الأخرى.

أكّد هذا الإقرار: أيوب حازيري.

..... جمادى الآخرة ١٤٤٠ هـ / فبراير ٢٠١٩ م

التاريخ

التوقيع

شكر وتقدير

أشكر الله سبحانه وتعالى على عونه وتوفيقه لي في إكمال هذا البحث، وأنقدم بخالص شكري وتقديري لجامعة السلطان الشريف علي الإسلامية، أستاذة وإداريين، الذين أمدوني بتعليماتهم وزودوني بنصائحهم وخبرتكم، فجزاهم الله أحسن الجزاء.

أنقدم بوافر الشكر والثناء إلى فضيلة الدكتور نعمان جعيم، على إشرافه على هذا البحث وما أولاني من عناء وتوجيه ونصائح، وما بذله معي وقدم من جهد ووقت في إتمام هذا البحث، فجزاه الله خير الجزاء ووفقه لكل خير. كما لا أنسى في هذا الصدد أن أتوجه بالشكر الجليل لفضيلة الأستاذ الدكتور علي غازي تفاحة الذي بدأ الإشراف على هذا البحث، وكانت فكرة البحث من اقتراحه، فجزاه الله خير الجزاء.

وأعترف بالفضل والشكر لكل من مدد إلي يد العون في إتمام هذا البحث، ولا يفوتي أن أنقدم بالشكر إلى أسرتي التي قدمت الكثير من أجلي، وخصوصاً إلى زوجي أم أنس وريان التي اصطبرت كثيراً وقامت بمفردها على رعاية وتربية أولادي مدة إقامتي في بروناي دار السلام، فحفظهم الله وأجزاهم خير الجزاء.

أسأل الله تعالى أن يوفقنا جميعاً لما يحبه ويرضى، وأن يجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

الملخص

حقوق المرأة في الفقه الإسلامي والإعلان العالمي لحقوق الإنسان: دراسة مقارنة

أيوب حازيري

يهدف هذا البحث إلى دراسة حقوق المرأة في الفقه الإسلامي والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، حيث يعطي الباحث نظرة موجزة عن مكانة المرأة ووضعها عبر العصور وفي مختلف الأديان والمجتمعات، ثم يفصل تلك الحقوق في الشريعة الإسلامية، ويقارنها بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وقد سلك الباحث فيه منهجاً يقوم على جمع النصوص الشرعية المتعلقة بحقوق المرأة، وأقوال الفقهاء وأهل العلم في تلك النصوص، مع تحليل النصوص والأقوال والتعليق على ما يحتاج منها إلى تعليق، ثم المقارنة مع ما ورد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وقد توصل البحث إلى أن المرأة في الإسلام لها حقوق ثابتة في مجالات مختلفة، سواء كانت هذه الحقوق دينية، أم اجتماعية، أم اقتصادية، أم سياسية. والجدير بالذكر أن هذه الحقوق أقرها الشارع للمرأة ابتداءً دون حاجة إلى نضال وصراع من طرفها، في حين أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لم يقر تلك الحقوق إلا بعد تاريخ طويل ومرير من الصراع والنضال. وأظهر البحث أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يتواافق مع تعاليم الإسلام في الحقوق الأساسية التي كفلتها للمرأة خصوصاً، والإنسان عموماً، ولكنه يختلف معها في بعض النقاط، حيث إنه يقوم على نظرة علمانية لا تلتقي للدين اعتباراً، كما أنه يقوم على فلسفة اجتماعية تؤدي في نهاية المطاف إلى إضعاف الأسرة وتفكيك روابطها.

Abstrak

Hak Wanita dalam Perundangan Islam dan Perisyiharan Hak Asasi Manusia: Kajian Perbandingan

Ejup Haziri

Kajian ini bertujuan untuk mengkaji Hak-Hak Wanita dalam Perundangan Islam dan Perisyiharan Hak Asasi Manusia yang mana penyelidik memberi pandangan ringkas martabat wanita dan status mereka di sepanjang zaman dalam pelbagai agama dan masyarakat, dan kemudian menerangkan hak tersebut dalam undang-undang Islam, kemudian membandingkannya dengan Perisyiharan Hak Asasi Manusia. Pengkaji telah menggunakan metod kajian dengan mengumpul nas-nas syarak yang berkaitan dengan hak-hak wanita dan pendapat para fuqaha, para ilmuan dan kemudiannya menganalisa nas-nas, pendapat-pendapat serta membuat ulasan, dan membandingkannya dengan Perisyiharan Hak Asasi Manusia. Pengkaji juga telah menyatakan bahawa wanita dalam Islam mempunyai hak yang tetap dalam bidang yang bermacam-macam samaada dalam hak-hak ugama, kemesyarakatan, ekonomi atau politik. Perlu diingat bahawa syarak telah mengakui bahawa wanita mempunyai hak tanpa memerlukan perjuangan dan konflik, akan tetapi perisyiharan hak asasi wanita diiktiraf hanya selepas sejarah konflik dan perjuangan yang panjang dan pahit. Penyelidikan telah membuktikan bahawa Perisyiharan Hak Asasi Manusia bertepatan dengan ajaran Islam dalam hak-hak asas kepada wanita khususnya dan kepada manusia secara umum, walabagaimanpun ia mempunyai perbezaan dalam beberapa perkara, tidak seperti pandangan sekular yang tidak mengiktiraf agama, dan berdasarkan falsafah sosial yang akhirnya membawa kepada kelemahan keluarga dan kehancuran ikatan.

Abstract

Women's Rights in Islamic Jurisprudence and in the Universal Declaration of Human Rights: A Comparative Study

Ejup Haziri

This research aims to study the rights of women in Islamic jurisprudence and the Universal Declaration of Human Rights. The researcher presents a brief overview of the position and status of women throughout the ages as well as in different religions and societies and then adjudicates those rights in Islamic law and compares those with the Universal Declaration of Human Rights. The researcher used a method based on collecting the legal texts related to the rights of women, and the statements of jurists and scholars in those texts, with the analysis of the texts, utterances and commenting on what requires to be settled, and then comparison with what is stated in the Universal Declaration of Human Rights. The research found that women in Islam have fixed rights in different areas, whether these rights are religious or social or economic or political. It should be noted that these rights were recognized by the Shariah (Islamic Law) for women in the beginning and without the need for struggle and conflict on their part, while the Universal Declaration of Human Rights only approved these rights after a long and bitter history of conflict and struggle. The research showed that the Universal Declaration of Human Rights is compatible with the teachings of Islam in the fundamental rights guaranteed to women in particular, and human in general. But it differs with them in some points, as it is based on a secular view that does not receive religion as an act and also based on a social philosophy what eventually lead to weaken the family and dismantle its ties.

محتويات البحث

الصفحة	الموضوع
ج	الإشراف
د	إقرار
ه	إقرار بحقوق الطبع
و	شكر وتقدير
ز	الملخص
ح	Abstrak
ط	Abstract
ي	محتويات البحث
ف	فهرس الآيات
زر	الاختصارات
١	المقدمة
١٢	الباب التمهيدي: مدخل مفاهيمي تاريخي
١٣	الفصل الأول: مفهوم الحق في الفقه الإسلامي وفي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
١٣	المبحث الأول: مفهوم الحق في الفقه الإسلامي
١٣	المطلب الأول: تعريف الحق لغة
١٣	المطلب الثاني: تعريف الحق اصطلاحاً
١٧	المبحث الثاني: تعريف الحق في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
١٩	الفصل الثاني: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: نشأته ومضمونه
١٩	المبحث الأول: نشأة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
٢١	المبحث الثاني: أهمية الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
٢٤	المبحث الثالث: حقوق المرأة في المواثيق الدولية
٢٨	الفصل الثالث: نظرة تاريخية على حقوق المرأة
٢٨	المبحث الأول: حقوق المرأة عند اليونان والرومان والهنود

٢٨	المطلب الأول: حقوق المرأة عند اليونان
٣٠	المطلب الثاني: حقوق المرأة عند الرومان
٣٢	المطلب الثالث: حقوق المرأة عند الهنود
٣٤	المبحث الثاني: حقوق المرأة عند اليهود وال المسيحيين وعند العرب في الجاهلية
٣٤	المطلب الأول: حقوق المرأة عند اليهود
٣٥	المطلب الثاني: حقوق المرأة عند المسيحيين
٣٧	المطلب الثالث: حقوق المرأة عند العرب في الجاهلية
٤٠	الباب الأول: الحقوق الدينية للمرأة
٤١	الفصل الأول: حقوق المرأة في الممارسة الدينية
٤١	المبحث الأول: حق المرأة في حرية الاعتقاد
٤١	المطلب الأول: تعريف حرية الاعتقاد
٤٤	المطلب الثاني: حق المرأة في حرية الاعتقاد في الإسلام والإعلان العالمي لحقوق الإنسان
٥١	المطلب الثالث: مسألة تغيير الدين
٦١	المبحث الثاني: حق المرأة في ممارسة الشعائر التعبدية
٦١	المطلب الأول: مفهوم العبادات
٦٤	المطلب الثاني: أهلية التكليف للمرأة
٦٧	المطلب الثالث: مساواة المرأة والرجل في الأحكام الشرعية
٧٠	المطلب الرابع: مساواة المرأة والرجل في الجزء الأخرى
٧١	المبحث الثالث: حق المرأة في المشاركة في الشعائر الدينية الجماعية
٧٩	الفصل الثاني: حقوق المرأة في التعليم
٧٩	المبحث الأول: مفهوم التعليم
٨٠	المبحث الثاني: فضل العلم
٨٣	المبحث الثالث: عناية السلف بتعليم المرأة
٨٦	المبحث الرابع: حكم تعليم المرأة
٨٨	المبحث الخامس: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من تعليم المرأة
٩٤	الفصل الثالث: حق المرأة في ممارسة الدعوة
٩٤	المطلب الأول: تعريف الدعوة لغة

٩٥	المطلب الثاني: تعريف الدعوة اصطلاحا
٩٦	المطلب الثالث: أهمية الدعوة
٩٧	المطلب الرابع: أهداف الدعوة
١٠٠	المبحث الثاني: حق المرأة في الدعوة
١٠٠	المطلب الأول: الاهتمام بدور المرأة في الدعوة
١٠٣	المطلب الثاني: الأساليب والوسائل المستخدمة في الدعوة
١٠٥	المبحث الثالث: دور المرأة في الدعوة
١٠٧	المبحث الرابع: مجالات المرأة في الدعوة
١٠٩	الباب الثاني: حقوق المرأة الاجتماعية
١١٠	الفصل الأول: حق المرأة في العمل
١١٠	المبحث الأول: مفهوم العمل ومكانته
١١٠	المطلب الأول: تعريف العمل لغة
١١٠	المطلب الثاني: تعريف العمل اصطلاحا
١١١	المطلب الثالث: مكانة العمل في الإسلام
١١٤	المبحث الثاني: عمل المرأة في الإسلام والإعلان العالمي لحقوق الإنسان
١١٩	المبحث الثالث: خروج المرأة للعمل خارج بيتها
١٢٢	المبحث الرابع: ضوابط عمل المرأة خارج البيت
١٢٦	الفصل الثاني: حق المرأة في الزواج
١٢٦	المبحث الأول: مفهوم الزواج ومشروعيته
١٢٦	المطلب الأول: تعريف الزواج لغة
١٢٧	المطلب الثاني: تعريف الزواج اصطلاحا
١٢٨	المطلب الثالث: مشروعية الزواج
١٣٠	المبحث الثاني: مقاصد الزواج
١٣٣	المبحث الثالث: حق المرأة في الزواج وفي اختيار الزوج في الإسلام وفي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
١٤١	الفصل الثالث: حق المرأة في الطلاق
١٤١	المبحث الأول: مفهوم الطلاق ومشروعيته
١٤١	المطلب الأول: تعريف الطلاق لغة

١٤٢	المطلب الثاني: تعريف الطلاق اصطلاحا
١٤٢	المطلب الثالث: مشروعية الطلاق
١٤٤	المبحث الثاني: حكم مشروعية الطلاق
١٤٨	المبحث الثالث: الحقوق المتعلقة بالطلاق في الفقه الإسلامي
١٤٨	المطلب الأول: صاحب الحق في الطلاق
١٥٠	المطلب الثاني: الخلع والفسخ من حقوق المرأة في الطلاق
١٥٢	المبحث الرابع: الآثار المترتبة على الفرقة الزوجية
١٥٢	المطلب الأول: العدة
١٥٤	المطلب الثاني: الرجعة
١٥٦	المبحث الرابع: موقف الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من حق المرأة في الطلاق
١٥٨	الفصل الرابع: حق المرأة في الحضانة
١٥٨	المبحث الأول: مفهوم الحضانة ومشروعيتها
١٥٨	المطلب الأول: الحضانة في اللغة
١٥٨	المطلب الثاني: الحضانة في اصطلاح الفقهاء
١٥٩	المطلب الثالث: مشروعية الحضانة
١٦٠	المبحث الثاني: من له الحق في الحضانة
١٦٥	المبحث الثالث: شروط الحاضن ومدة الحضانة وأجرتها
١٦٥	المطلب الأول: شروط الحاضن
١٦٧	المطلب الثاني: مدة الحضانة
١٧٠	المطلب الثالث: أجراً الحضانة
١٧٢	المطلب الرابع: ما تسقط وتنتهي به الحضانة
١٧٣	المبحث الرابع: حق الحضانة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
١٧٦	الباب الثالث: الحقوق المالية والاقتصادية للمرأة
١٧٧	الفصل الأول: حق المرأة في التملك والتعاقدات المالية
١٧٧	المبحث الأول: مفهوم التملك
١٧٧	المطلب الأول: تعريف التملك لغة
١٧٧	المطلب الثاني: تعريف التملك اصطلاحا

١٧٩	المبحث الثاني: حق المرأة في التملك في الفقه الإسلامي
١٨٢	المبحث الثالث: حق المرأة في تملك الصداق
١٨٢	المطلب الأول: تملك الصداق
١٨٥	المطلب الثاني: ما يصلح أن يكون صداقا
١٨٦	المطلب الثالث: مقدار الصداق
١٨٩	المبحث الرابع: تصرف المرأة في مالها
١٩٢	المبحث الخامس: حق المرأة في التملك في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
١٩٤	الفصل الثاني: حق المرأة في النفقة
١٩٤	المبحث الأول: تعريف النفقة ومشروعيتها
١٩٤	المطلب الأول: تعريف النفقة لغة
١٩٥	المطلب الثاني: تعريف النفقة اصطلاحا
١٩٦	المطلب الثالث: مشروعية النفقة
١٩٨	المبحث الثاني: النفقة الزوجية في الفقه الإسلامي
٢٠٠	المبحث الثالث: حدود النفقة ومقدارها وحكم امتناع الزوج عن الإنفاق
٢٠٠	المطلب الأول: حدود نفقة الزوجة
٢٠٢	المطلب الثاني: مقدار النفقة الزوجية
٢٠٥	المطلب الثالث: حكم امتناع الزوج عن الإنفاق
٢٠٧	المطلب الرابع: ابتداء وجوب النفقة
٢٠٩	المطلب الخامس: نفقة المعتدة في حالة الفراق
٢١١	الفصل الثالث: حق المرأة في الإرث
٢١١	المبحث الأول: مفهوم الميراث ومشروعيته
٢١١	المطلب الأول: تعريف الميراث لغة
٢١٢	المطلب الثاني: تعريف الميراث اصطلاحا
٢١٢	المطلب الثالث: مشروعية الميراث
٢١٥	المبحث الثاني: نظام الميراث وحق المرأة فيه
٢١٥	المطلب الأول: نبذة تاريخية عن نظام الميراث
٢١٩	المطلب الثاني: الشبهات حول ميراث المرأة، والرد عليها

٢٢١	المبحث الثالث: أحوال المرأة في الميراث
٢٢٥	الباب الرابع: الحقوق السياسية للمرأة
٢٢٦	الفصل الأول: حق المرأة في الولايات العامة
٢٢٦	المبحث الأول: مفهوم الولايات العامة وأنواعها
٢٢٦	المطلب الأول: مفهوم الولايات العامة
٢٢٧	المطلب الثاني: أنواع الولايات العامة
٢٢٧	المبحث الثاني: أهلية المرأة للعمل السياسي في الإسلام والإعلان العالمي لحقوق الإنسان
٢٣١	المبحث الثالث: حكم تولي المرأة للإمامية العظمى (رئاسة الدولة) في الإسلام والإعلان العالمي لحقوق الإنسان
٢٣٨	المبحث الرابع: حكم تولي المرأة لولاية القضاء
٢٣٨	المطلب الأول: تعريف القضاء لغة
٢٣٩	المطلب الثاني: تعريف القضاء اصطلاحا
٢٤٠	المطلب الثالث: مشروعية القضاء
٢٤١	المطلب الرابع: تولي المرأة القضاء في الإسلام والإعلان العالمي لحقوق الإنسان
٢٤٨	الفصل الثاني: تولي المرأة الوزارة
٢٤٨	المبحث الأول: مفهوم الوزارة
٢٤٨	المطلب الأول: الوزارة لغة
٢٤٩	المطلب الثاني: الوزارة اصطلاحا
٢٤٩	المطلب الثالث: أقسام الوزارة
٢٥٠	المبحث الثاني: نشأة الوزارة في الدولة الإسلامية
٢٥٣	المبحث الثالث: حكم تولية المرأة الوزارة في الفقه الإسلامي والإعلان العالمي لحقوق الإنسان
٢٥٩	الفصل الثالث: حق المرأة في الانتخاب وفي عضوية مجلس الشورى
٢٥٩	المبحث الأول: مفهوم الانتخاب وحق المرأة فيها
٢٥٩	المطلب الأول: الانتخاب لغة
٢٥٩	المطلب الثاني: الانتخاب اصطلاحا
٢٦٠	المطلب الثالث: مشاركة المرأة في الانتخابات
٢٦١	المطلب الرابع: حق المرأة في الانتخاب في الفقه الإسلامي والإعلان العالمي لحقوق الإنسان
٢٦٦	المبحث الثاني: الشورى وحق المرأة في المشاركة فيها

٢٦٦	المطلب الأول: أهمية الشورى
٢٦٩	المطلب الثاني: مجال الشورى ونطاقها
٢٧٠	المطلب الثالث: حق المرأة في الشورى وإبداء الرأي
٢٧٤	المبحث الثالث: حق المرأة في عضوية مجلس الشورى
٢٨٢	الخاتمة
٢٨٤	قائمة المصادر والمراجع
٣١١	ملحق رقم ١
٣١٨	ملحق رقم ٢

فهرس الآيات

الصفحة	السور والآيات	رقم الآية
سورة الفاتحة		
٦٦	﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ دَسْتُعُونَ﴾	٥
سورة البقرة		
٨٢	﴿وَعَلَمَ إِادَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ...﴾	٣١
٦٨	﴿وَقُلْنَا يَكْوَبُ أَنْتَ وَرَجُلُكَ الْجَنَّةَ ...﴾	٣٥
١٣٥ ، ١٣٤	﴿... هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ ...﴾	١٨٧
١٨٥ ، ١٨٤	﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَطْلِ ...﴾	١٨٨
٢٤٧	﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ الْنَّبِيَّ عَنْ مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِّرِينَ ...﴾	٢١٣
٥٨	﴿... وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَيْطَنَ أَعْمَلُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا حَالِدوْنَ﴾	٢١٧
١٣٧	﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنْ ...﴾	٢٢١
١٥٦	﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ ...﴾	٢٢٨

١٥٣، ١٤٦	<p>﴿الْطَّلاقُ مَرْتَابٌ فَإِمْسَاكٌ بِعَرُوفٍ أَوْ تَسْرِيجٌ بِالْحَسَنِ ...﴾</p>	٢٢٩
١٥١، ١٣٩	<p>﴿فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَقِّ تَنِكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجِعَا إِنْ طَنَأَا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ...﴾</p>	٢٣٠
١٥١	<p>﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ الْنِسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِعَرُوفٍ أَوْ سَرِحُوهُنَّ بِعَرُوفٍ ...﴾</p>	٢٣١
١٣٧، ١٣٩ ١٥٩، ٢٠٧	<p>﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ الْنِسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلوهُنَّ أَنْ يَنْكِحَنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَضُوا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ...﴾</p>	٢٣٢
٢٠٢، ١٦٣	<p>﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أُولَدَهُنَّ حَوَّاينَ كَامِلَاتٍ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتَمَّمَ الْرَّضَاعَةَ ...﴾</p>	٢٣٣
١٤٠ ١٥٧، ١٥٦	<p>﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّونَ مِنْكُمْ وَبَدَرُونَ أَرْوَاحًا يَتَرَاصَنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهِرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغُنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ...﴾</p>	٢٣٤
١٤٦ ١٨٨، ١٥١	<p>﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ الْنِسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَ فَرِيضةً ...﴾</p>	٢٣٦
٥٠، ٤٧ ٥٨، ٥٤	<p>﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الْرُّشْدُ مِنَ الْغَيْ ...﴾</p>	٢٥٦

٢٦٨	﴿... فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرَصَّدُنَّ مِنْ أَشْهَدَآءِ ...﴾	٢٨٢
سورة آل عمران		
٨٥، ٧٥	﴿شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَاتِلًا بِالْقِسْطِ ...﴾	١٨
٢٨٢	﴿فَمَنْ حَاجَكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ ...﴾	٦١
٧٠، ٢٧٦	﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْحَيَاةِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ ...﴾	١٠٤
٩٩	﴿كُنْتُمْ حَيْثِ أُمَّةٍ أُخْرِجَتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ...﴾	١١٠
٢٥٧، ٢٧٢	﴿... فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي أَلْأَمْرِ ...﴾	١٥٩
١١٦	﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَنِّي مِنْكُمْ مَنْ ذَكَرَ أَوْ أَشَّى ...﴾	١٩٥
سورة النساء		
٢٦١	﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبِّكُمُ الَّذِي حَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَحَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ ...﴾	١

	مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ... ﴿١﴾	
١٣٠	فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَشْنَى وَثُلَثَ وَرُبْعَ ... ﴿٢﴾	٣
١٨٩، ١٨٧	وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدْقَتِهنَ خِلَةً ... ﴿٣﴾	٤
٢٢٥، ٢٢٠	يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذِّكْرِ مِثْلُ حَظِ الْأُنْشَيْنِ ... ﴿٤﴾	١١
٢٢٦، ٢٢٠ ٢٣٠	وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الْرُّبْعُ مِمَّا تَرَكُنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيَتْ بِهَا أَوْ دِيْنٍ ... ﴿٥﴾	١٢
٢٢١-٢٢٠	تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلُهُ جَنَّتِ ... ﴿٦﴾ وَمَنْ يَعْصِ الَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودُهُ يُدْخِلُهُ نَارًا حَدِيلًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِمٌ ... ﴿٧﴾	-١٣ ١٤
٢٨١	فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبَيْوِنِ حَتَّى يَتَوَفَّهُنَ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ هُنَ سَيِّلًا ... ﴿٨﴾	١٥
١٤٨ ٢٠٧	يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَ لِتَنْهَبُوا بِعَصْ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَ بِفَحْشَةٍ مُبِينَةٍ وَعَاشِرُهُنَ بِالْمَعْرُوفِ ... ﴿٩﴾	١٩
١٩٠، ١٢٢	وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا ... ﴿١٠﴾	٢٠
١٩٢، ١٨٨	فَعَانُوهُنَ أُجُورَهُنَ فَرِبَضَةٌ ... ﴿١١﴾	٢٤
١٨٨	وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدْقَتِهنَ خِلَةً ... ﴿١٢﴾	٢٥

١٨٥	﴿يَنْهَا الَّذِينَ ءاْمَنُوا لَا تَأْكُلُوا اَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَطْشِ...﴾	٢٩
١٨٥	﴿... لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اَكَتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اَكَتَسَبْنَ...﴾	٣٢
١٤١ ١٢٤٠٢٢٨	﴿الرِّجَالُ قَوَّمُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَلَ اللَّهُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ...﴾	٣٤
١٤٩	﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِمْ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلَهَا...﴾	٣٥
٢٤٨	﴿فَلَا وَرِيلَكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ...﴾	٦٥
٨٢	﴿... وَعَلَمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ...﴾	١١٣
٧٤	﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾	١٢٤
١٤٩	﴿... وَالصُّلُحُ حَيْثُ...﴾	١٢٨
١٥٠	﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلُّاً مِّنْ سَعْتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَسِعًا حَكِيمًا﴾	١٣٠
١٧١	﴿... وَلَنْ تَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْأُؤْمِنَيْنَ سَبِيلًا﴾	١٤١
٢٢٦،٢٢٠	﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِي كُمْ فِي الْكَلَّةِ إِنْ أَمْرَعْنَا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرْثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَّهَا وَلَدٌ...﴾	١٧٦

سورة المائدة

٥٠	﴿...إِذَا أَتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصَنِينَ عَيْرَ مُسَفِّحِينَ...﴾	٥
٧١	﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقةُ فَاقْطِعُوْا أَيْدِيهِمَا حَرَاءٌ بِمَا كَسَبَاهُ نَكَلًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾	٢٨
٢٤٧	﴿وَأَنْ أَحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ...﴾	٤٩
٨٢	﴿...مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ...﴾	٨٣
١٨٢	﴿اللَّهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ...﴾	١٢٠

سورة الأنعام

٤٩	﴿وَلَا دَسُّبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدُوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ...﴾	١٠٨
٤٠	﴿...وَلَا تَقْتُلُوا أُولَئِكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَاهُمْ...﴾	١٥١

سورة الأعراف

٦٨	﴿...وَنَادَنَهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهُكُمَا عَنِ تِلْكُمَا الشَّجَرَةِ وَأَقْلُ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾	٢٢
٢١١	﴿...وَكَلُوا وَأَشْرَبُوا وَلَا دُسُرُوا...﴾	٣١

سورة الأنفال

٨٣	﴿...لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ...﴾	٦٠
٢٧٥	﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّىٰ يُشْخَحَ فِي الْأَرْضِ تُرْبَدُونَ عَرَضَ الْدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ ٧١ لَوْلَا كَتَبَ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسْكُمْ فِيمَا آخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ ٧٢	٦٧ ٦٨
سورة التوبة		
٢٨٤، ٢٨٣	﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ أَسْتَجَارَ إِنْ فَأَجْرُهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَمَ اللَّهِ ثُمَّ أَتَلَغَهُ مَا مَنَّهُ وَذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ٦	٦
١٠٣	﴿الْمُنَفِّقُونَ وَالْمُنَفِّقَاتُ بَعْضُهُمْ مِّنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْمَانَهُمْ... وَلَعَنْهُمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ ٦٧ ٦٨	٦٧ ٦٨
١٠٢، ٧٠ ١٠٧، ٢٦٠ ٢٨٢	﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ...﴾ ٧١	٧١
٧٥	﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ...﴾ ٧٢	٧٢
١١٦، ١١٤	﴿وَقُلِّ أَعْمَلُوا فَسَيَرِي اللَّهُ عَمَلُكُّورَ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ...﴾ ١٠٥	١٠٥

سورة يونس

٥٤ ، ٤٨	<p>﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَا مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَيْعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾</p>	٩٩
---------	--	----

سورة الرعد

٢٠٢	<p>﴿الَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ ... ﴾</p>	٢٦
-----	---	----

سورة النحل

٦٧	<p>﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ... ﴾</p>	٣٦
١٠٠	<p>﴿وَأَنَزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾</p>	٤٤
٤٠	<p>﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُتْسَى ظَلَّ وَجْهُهُ رُمْسَدًا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٣٦﴾ يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ ... ﴾</p>	٥٨ ٥٩
١١٧ ، ٧٤	<p>﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيهِنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِاَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾</p>	٩٧
٧٤	<p>﴿يَوْمَ تَقُولُ كُلُّ نَفْسٍ تُجْدِلُ عَنْ نَفْسِهَا وَتُؤْفَقُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾</p>	١١١

١٠٤ ، ٩٩	<p>﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَنِدْلَهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾</p> <p>إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ صَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَتَّدِينَ﴾</p>	١٢٥
سورة الإسراء		
٢٤٦	<p>﴿وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ ...﴾</p>	٤
٢١١	<p>﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ...﴾</p>	٢٩
سورة الكهف		
٥٤ ، ٤٨	<p>﴿وَقُلْ أَلْحَقُ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكُفِرْ ...﴾</p>	٢٩
٢٠٠	<p>﴿... إِذَا لَأْمَسَكْتُمْ حَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ ...﴾</p>	١٠٠
١٠٢	<p>﴿إِنَّ الَّذِينَ ءاْمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفَرْدَوْسِ نُزُلاً﴾</p>	١٠٧
٦٧	<p>﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَنَّرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ ...﴾</p>	١١٠
سورة طه		
٢٥٧ ، ٢٥٥	<p>﴿وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي﴾ هَرُونَ أَخِي ﴿٢٣﴾ أَسْدُدْ بِهِ أَزْرِي</p>	٣١-٢٩
٢٥٥	<p>﴿وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي﴾</p>	٣٢
٢٤٦	<p>﴿... فَاقْضِ مَا أَنْتَ قاضٍ ...﴾</p>	٧٢

٢٥٤	﴿... وَلَكُنَا حُمَّلْنَا أَوْزَارًا مِّنْ زِينَةِ الْقَوْمِ ...﴾	٨٧
٩٤ ، ٨٥	﴿... وَقُلْ رَبِّ زِنْبِي عِلْمًا﴾	١١٤
سورة الأنبياء		
١٠٠ ، ٦٧	﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُر لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾	٢٥
سورة الحج		
٨٠	﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعْبَرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾	٣٢
سورة المؤمنون		
٢١٨	﴿أُولَئِكَ هُمُ الْوَرثُونَ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرَدَوْسَ ...﴾	١١-١٠
سورة النور		
٧٢	﴿الَّزَانِيَةُ وَالَّزَانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ...﴾	٢
٧٣	﴿الَّزَانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالَّزَانِيَةُ لَا يَنكِحُهَا إِلَّا زَانِ ...﴾	٣
٧٣	﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةٍ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبِلُوا هُنْ شَهِيدَةٌ أَبَدًا ...﴾	٥-٤

٧١ ٢٨٥	<p>﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُبُوا مِنْ أَبْصَرُهُمْ وَحَفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ حَسِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُبْنَ مِنْ أَبْصَرُهُنَّ ... ﴾٣٦﴾</p>	٣٠ ٣١
١٨٨	<p>﴿ وَلَيْسَتَ عَفْفِ الَّذِينَ لَا يَسْجُدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ... ﴾ ﴿٣٧﴾</p>	٣٣
سورة الشعراة		
١٠٦	<p>﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَاتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾</p>	١٤٤
سورة النمل		
٢١٨	<p>﴿ وَرِثَ سُلَيْمَانُ دَارُدَ ... ﴾ ﴿٣٨﴾</p>	١٦
٢٤٣	<p>﴿ إِنِّي وَجَدْتُ أُمَّرَأَ تَمَلِكُهُمْ وَأُوتِيتَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ ﴾ ﴿٣٩﴾ وَجَدْتُهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَرَبِّنَ لَهُمُ الشَّيْطَنُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ ﴾ ﴿٤٠﴾</p>	٢٣ ٢٤
٢٧٨	<p>﴿ قَالَتْ يَتَائِبُهَا الْمَلَوْأُ إِنِّي أُلْقَى إِلَيْكِ تَسْتَبِعُ كَرِمُ ﴾ ﴿٤١﴾ إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٤٢﴾ أَلَا تَعْلُوْ عَلَيَّ وَأَتُوْنِي مُسْلِمِينَ ﴾ ﴿٤٣﴾</p>	٢٩ ٣١
٢٤٢،٢٦١	<p>﴿ قَالَتْ يَتَائِبُهَا الْمَلَوْأُ أَفْتُوْنِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْ رَأْتَ شَهِيدُونَ ﴾ ﴿٤٤﴾</p>	٣٢
٢٤٢،٢٧٢	<p>﴿ ... قَالُوا هَنُّ أُولُوا قُوَّةٍ وَأُولُوا بَاسٍ شَدِيدٍ وَالَّا مِنْ إِلَيْكِ فَانْظُرْ مَاذَا تَأْمُرُ بِنَ ﴾ ﴿٤٥﴾</p>	٣٣
٢٧٨	<p>﴿ قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْبَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعْرَةً أَهْلِهَا أَذْلَةً وَكَذِيلَكَ ﴾ ﴿٤٦﴾</p>	٣٤

يَفْعَلُونَ

سورة القصص

٢٦١	<p>﴿... فَقَالَتْ هَلْ أَدْلُكُمْ عَلَىٰ أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ وَهُمْ لَهُ نَصْحُونَ﴾</p>	١٢
١٤٤	<p>﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدِينَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ أُمَّرَاتٍ تَذُوذَانِ ﴾ ... فَلَمَّا جَاءَهُ وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقَصَصَ قَالَ لَا تَخْفُظْ نَجْوَاتِ مِنَ الْقَوْمِ الظَّلِيمِينَ﴾</p>	٢٣ ٢٥
٢٦٩، ٢٤٧	<p>﴿قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَتَابِتْ أَسْتَعْجِرُهُ إِنَّ حَيَّ مِنْ أَسْتَعْجِرَتِ الْقَوْيُ الْأَمِينُ﴾</p>	٢٦
٩٠	<p>﴿قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنِكِحَ إِحْدَى أَبْنَتِي هَذِهِنِ عَلَىٰ أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَنِي حِجَّةٌ فَإِنْ أَتَمَّمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ ...﴾</p>	٢٧
٢١٨	<p>﴿... وَكُنَّا هُنُّ الْوَارِثِينَ﴾</p>	٥٨
١٤	<p>﴿قَالَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ ...﴾</p>	٦٣
سورة الروم		
١٣٠ ١٣٤، ١٣٣	<p>﴿وَمَنْ ءَايَتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ</p>	٢١

	<p>مَوْدَةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَا يَدْتِلُّ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١﴾</p>	
١٣٢	<p>﴿... فَطَرَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الْقَيْمَرُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ﴿٢﴾</p>	٣٠
سورة الأحزاب		
١٠١	<p>﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ... ﴾ ﴿٣﴾</p>	٢١
٢٣١، ١٢٢ ٢٦٣	<p>﴿وَقَرَنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى... ﴾ ﴿٤﴾</p>	٣٣
٦٩	<p>﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ... أَعَدَ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ ﴿٥﴾</p>	٣٥
٧٠	<p>﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمْ آتِيَةٌ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ صَلَ ضَلَالًا مُّبِينًا ﴾ ﴿٦﴾</p>	٣٦
١٢٨	<p>﴿... فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرَا زَوْجَنَّكَهَا... ﴾ ﴿٧﴾</p>	٣٧
٢٠٥، ١٤٦	<p>﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلاقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَيْلاً ﴾ ﴿٨﴾</p>	٤٩
٤٩	<p>﴿إِنَّ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ... مَّلَعُونِينَ أَيْنَمَا</p>	٦٠

	﴿ ثُقِفُوا أَخْدُوا وَقُتُلُوا تَقْتِيلًا ﴾	٦١
سورة فاطر		
٨٤	﴿ ... إِنَّمَا تَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعَلَمَتُوًا إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴾	٢٨
سورة الصافات		
١٢٨	﴿ أَحْشِرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَ جَهَنَّمَ ... ﴾	٢٢
سورة ص		
٢٤٧	﴿ يَنْدَأُ بُدُّ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحُقْقِ وَلَا تَشْيِعْ الْهَوَى فَيُضَلِّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ... ﴾	٢٦
سورة غافر		
٤٦	﴿ وَقَالَ فَرْعَوْنُ ذُرْونِي أَقْتُلْ مُوسَى وَلَيَدْعُ رَبَّهُ ... ﴾	٢٦
١٠٢ ، ٧٤	﴿ مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا تُجْزِي إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾	٤٠
سورة فصلت		
٢٤٦	﴿ فَقَضَاهُنَّ سَبَعَ سَمَوَاتٍ ... ﴾	١٢

٩٨	﴿وَمَنْ أَحَسِنَ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾	٣٣
سورة الشورى		
٢٧١	﴿وَالَّذِينَ أَسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾	٣٨
سورة الدخان		
١٢٨	﴿كَذَلِكَ وَرَوَّجَنَهُمْ بِحُوْرٍ عَيْنٍ ﴾	٥٤
سورة محمد		
٢٥٤	﴿... حَتَّىٰ تَضَعَ أَحْرَبُ أُوْرَارَهَا ... ﴾	٤
سورة الذاريات		
١٠٠ ، ٦٧	﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ ﴾	٥٦
سورة المجادلة		
٢٨٣،٢٦١	﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُبَدِّلُكَ فِي زَوْجَهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴾	١

٩٠	﴿... يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ...﴾	١١
٢٦٠	﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَاوَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْدِيمُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَيْمٌ حَبِيرٌ﴾	١٣
سورة الممتحنة		
٢٧٧	﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ ...﴾	١٠
٢٦٧	﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ ...﴾	١٢
سورة الجمعة		
١١٤	﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَاتَّشَرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ...﴾	١٠
سورة الطلاق		
٢٠٥ ، ١٤٦	﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَاحْصُوا الْعُدَدَ ...﴾	١
١٥٨ ، ١٥٧	﴿وَالَّتَّى يَبِسْنَ مِنَ الْمَحِيطِ مِنْ ذَسَائِكُرْ إِنْ أَرْتَبْشُمْ فَعِدَّتِهِنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ ...﴾	٤
٢٠٤ ، ٢٠٢	﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمُ مِنْ وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُوهُنَّ لِتُضَيِّقُوْا عَلَيْهِنَّ ...﴾	٦
٢٠٢	﴿لِيُنْفِقَ دُوْسَعَةٍ مِنْ سَعْيِهِ وَمَنْ قُدْرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلَيُنْفِقَ مِمَّا ءَاتَهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ ...﴾	٧

٢١١	اللهُ تَفْسِيْلًا إِلَّا مَا أَتَنَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٧﴾	
سورة الملك		
١١٤	... فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ ... ﴿١٩﴾	١٥
سورة القلم		
٨٥	بَرٌّ وَالْقَلْمَرِ وَمَا يَسْطُرُونَ ﴿١٠﴾	١
١٠٥ ، ١٠١	وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٦﴾	٤
سورة المعارج		
١٦	وَالَّذِيْنَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ لِلْسَّائِلِ وَالْمَحْرُورِ ﴿٣٦﴾	٢٥-٢٤
سورة المدثر		
٧٤	كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴿٣٨﴾	٣٨
سورة القيامة		
٢٥٤	كَلَّا لَا وَرَأَ ﴿١١﴾	١١
سورة التكوير		
١٢٨	وَإِذَا الْنُفُوسُ رُوَحْتُ ﴿٧﴾	٧

سورة الغاشية		
٤٨	﴿فَذِكْرٌ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ لَّسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصِيطِرٍ﴾	٢٢-٢١
سورة العلق		
٩٠ ، ٨٣	﴿أَقْرَأْتَ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ حَلَقَ الْإِذْنَنَ مِنْ عَلَقٍ أَقْرَأْتَ وَرَبِّكَ الْأَكْرَمَ الَّذِي عَلَمَ بِالْقَلْمَرِ عَلَمَ الْإِذْنَنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾	٥-١
سورة النصر		
٤٦	﴿إِذَا جَاءَ نَصْرٌ اَللَّهُ وَالْفَتْحُ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اَللَّهِ اَفْوَاجًا﴾	٢-١

الاختصارات

المصطلحات	المعاني
ج	الجزء
ص	الصفحة
د.ت.	دون تاريخ النشر
د.م.	دون مكان النشر
د.ن.	دون النشر
م	الميلادي
هـ	الهجري

المقدمة:

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فإن قضية المرأة هي قضية كل مجتمع في القديم والحديث؛ فالمرأة تشكل نصف المجتمع سواء من حيث العدد أم من حيث الوظيفة الاجتماعية، وقد ظلت وظيفة المرأة وعلاقتها بالرجل من أكثر ما اشتغل به رجال الفلسفة والاجتماع البشري في القديم وال الحديث، وقد تخبطوا في معالجتها؛ لأنهم كانوا بمعزل عن شرع الله القويم.

لقد أعطى الإسلام حقوقاً واسعة للمرأة المسلمة، ويظهر ذلك من المقارنة بين وضع المرأة في عصور ما قبل الإسلام ووضعها في الشريعة الإسلامية؛ فقد كانت المرأة في عصورها قبل الإسلام متهنة ومسلوبة الحقوق، وجاء الإسلام ليحطّم قيود المرأة التي قيدت بها في عصر الجاهلية والعبودية، وأكرم الإسلام المرأة بإعطائها حقوقها وتغيير وضعها.

وهذه الحقوق تعتبر أساسية في قضية المرأة وهي أنواع مثل الحقوق الشرعية والاجتماعية والمالية والاقتصادية والسياسية وغير ذلك من حقوق المرأة التي منحها دين الإسلام.

أهمية البحث:

ولموضع: "حقوق المرأة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والفقه الإسلامي: دراسة مقارنة"، أهمية بالغة وفائدة عظيمة تظهر من أوجه عديدة وأبرزها:

١- الرد على ادعاءات الغربيين الذين يتهمون الإسلام بالحط من مكانة المرأة، وهم يعتقدون أن الإسلام خذل المرأة ومنعها من حقوقها الأساسية. وهي فكرة غربية ناتجة عن جهل أولئك الناس بحقوق المرأة ومكانتها في الإسلام. وللأسف الشديد نجد هذه الأفكار المغلوطة منتشرة بين مسلمي البلقان، وغيرهم من المسلمين. والسبب -والله أعلم- أن الشيوعية كانت قوية جداً في هذه المناطق، بحيث مسحت الهوية الإسلامية عند كثير من المسلمين، والسبب الآخر يعود إلى حب الحياة الغربية وتأثير المسلمين بعادات الغربيين وتقاليدهم ومعيشتهم.

١-لذا كان هذا الموضوع مما يحتاج إليه الناس لمعرفة حقوق المرأة في الإسلام مقارنة بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

٢-إظهار تمثيل الشريعة الإسلامية في مجال تكريم المرأة، حيث تظهر الدراسة موقف الإسلام من وضع المرأة وحقوقها المختلفة، سواء فيما يتعلق بالحقوق الشرعية أو الحقوق الاجتماعية أو فيما يتعلق بالحقوق المالية والاقتصادية أو بالحقوق السياسية، مع مقارنة كل ذلك بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

٣-إن صلاح المرأة عنصر في غاية الأهمية لصلاح المجتمع، كما أن فسادها عنصر هدام يؤدي إلى فساد المجتمع، فالمرأة تسهم بشكل كبير في رعاية الأسرة، وهي العضو المؤثر في تربية النشء على الخير وإبعاده عن الشر. وإذا تحلىت الأسرة ضاعت المجتمعات، وإظهار حقوق المرأة في الشريعة الغراء يعني اصلاح بعض الأوضاع التي قد تكون موجة لدى بعض المسلمين.

٤-إظهار موقف الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من حقوق المرأة، ومدى توافق مبادئه مع الفقه الإسلامي.

أسباب اختيار الموضوع:

لقد دفعني لاختيار هذا الموضوع عدة أسباب؛ منها:

- التعرف على حقوق المرأة في المجتمعات والحضارات القديمة؛ ليعرف القارئ كيف كانوا قديماً يتعاملون مع المرأة، وما حقوق المرأة في تلك المجتمعات؟

- توضيح ما قدمه الإسلام للمرأة من حقوق في المجالات الدينية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

- توضيح الحقوق المتعلقة بالمرأة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان مع مقارنتها بالفقه الإسلامي.

مشكلة البحث:

ما لا شك فيه أن المرأة تمثل نصف المجتمع، وتشترك مع الرجل في القيام بجميع متطلبات الحياة الاجتماعية، ولكن تبقى المشكلة في تحديد طبيعة العلاقة بين الرجل والمرأة، ووظيفة كل منها في المجتمع،

وضوابط تلك العلاقات وحدودها. وقد تعرضت المرأة في كثير من المراحل التاريخية إلى الظلم والتهميش، كما أنه يوجد اختلاف بين مختلف الفلسفات والتياريات الفكرية في ما ينبغي أن تتمتع به المرأة من حقوق، وفي وظائفها وحدود تلك الوظائف. وفي العصر الحاضر استطاعت المرأة في كثير من الأماكن التخلص من التهميش، وعكست من إثبات نفسها وتحقيق مكتسبات كثيرة، وقد جاء الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لترسيخ حقوق الإنسان، ومنها حقوق المرأة. وقد أصبحت المجتمعات الغربية تمثل أنموذجاً لتحقيق المرأة ذاتها وحصوها على حقوقها، وتوجهت بعض أصابع الاتهام إلى الإسلام بكونه يغنم المرأة بعض حقوقها، وهو اتهام قائم على أساس خاطئ: أولاً: الخلط بين مبادئ الإسلام وبين الواقع المزري للمجتمعات المسلمة، حيث يحكم كثير من الناس على الإسلام من خلال العادات السيئة التي تسود المجتمعات الإسلامية، وهي في الواقع عادات كثيرة ما تكون مخالفة لمبادئ الإسلام. والثاني: عدم معرفة مبادئ الإسلام الحقيقة. والثالث: اتخاذ الفلسفة الغربية المادية معياراً للحكم على الإسلام، وهي فلسفة فيها كثير من الشطط والانحراف بالمرأة عن طبيعتها ووظيفتها الاجتماعية. وتتلخص إشكالية هذا البحث في إبراز حقوق المرأة في الإسلام ودحض ما يتعلق بذلك من افراءات، ومقارنة حقوق المرأة في الإسلام بحقوقها التي نص عليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

أسئلة البحث:

يسعى هذا البحث إلى الإجابة عن الأسئلة الآتية:

- ١- كيف كانت مكانة المرأة وحقوقها قبل الإسلام في المجتمعات والحضارات القديمة؟
- ٢- كيف أنصف الإسلام المرأة؟ وما الحقوق التي أعطاها إياها؟
- ٣- ما الحقوق التي أعطاها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان للمرأة؟ وما موقف الفقه الإسلامي من تلك الحقوق؟

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى تحقيق ما يلي:

- ١- بيان حال المرأة وحقوقها في المجتمعات القديمة قبل الإسلام.
- ٢- تفصيل حقوق المرأة في الإسلام في جميع جوانب الحياة.

٣- المقارنة بين حقوق المرأة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وبين حقوقها في الفقه الإسلامي.

منهجية البحث:

هذا البحث دراسة نظرية، تقوم على استعراض المصادر الإسلامية ووثيقة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان للتعرف على حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية وفي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

من أجل تحقيق الهدف من هذه الدراسة يستخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي القائم على استقراء النصوص الشرعية المتعلقة بحقوق المرأة وأقوال الفقهاء في تفسير تلك النصوص، ثم تحليل تلك النصوص والأقوال لاستخلاص حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية.

كما يستخدم الباحث المنهج المقارن في المقارنة بين ما جاء في النصوص الشرعية وأقوال الفقهاء حول حقوق المرأة من جهة وبين ما جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من جهة أخرى.

ويحاول الباحث -قدر الإمكان- الاعتماد على المصادر الأصلية، ولا يرجع إلى المراجع الثانوية إلا في حالات عدم توفر المصادر الأصلية.

كما يقوم الباحث بتخريج الأحاديث النبوية، ويحاول الاعتماد على ما هو صحيح منها فقط، ولا يرجع إلى ما هو ضعيف.

الدراسات السابقة:

هناك كتب وبحوث تناولت موضوع حقوق الإنسان في الإسلام أو المقارنة بالقوانين الوضعية، أو تناولت جوانب من حقوق الإنسان، أو جوانب تتعلق بحقوق المرأة، فقد وجدت بعض الكتب التي تناولت جانباً من جوانب هذا البحث، وووجدت كتابات غير متوسعة في ثنايا الكتب وعلى صفحات الشبكة العنكبوتية العالمية وسأستفيد من ذلك كله في تقديم بحثي هذا.

وفيما يلي تفاصيل من هذه الدراسات السابقة:

١- حقوق المرأة في الإسلام

هذا الكتاب لفضيلة الدكتور إسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، وهو بحث مقدم إلى جائزة نايف بن عبد العزيز آل سعود العالمية للسنة النبوية والدراسات الإسلامية المعاصرة.

والكتاب يتضمن تمهيداً وبياناً اثنين. فالباحث في التمهيد يتكلم عن المرأة والنساء في القرآن الكريم وفي السنة النبوية. أما في الباب الأول فثلاثة فصول، وكل فصل يتعلق بحق من حقوق المرأة؛ فالفصل الأول يتعلق بحقوق المرأة السياسية في السنة النبوية، والفصل الثاني بحقوق المرأة الاجتماعية في السنة النبوية، والثالث يتعلق بحقوق المرأة الاقتصادية والمالية في السنة النبوية.

أما الباب الثاني فيشتمل على سبعة فصول، فكل فصل يتعلق بحق من حقوق المرأة، كحقوق المرأة الزوجة في السنة النبوية، وحقوق المرأة متعلقة الأم والأمومة في السنة النبوية، وحقوق الابنة وحقوق المرأة وفقاً للسنة النبوية، وحقوق أخرى متعلقة بالمرأة.

فهذا البحث مفيد جداً ومعلوماته قيمة ويستفاد منه وبخاصة فيما يتعلق بحقوق المرأة من السنة النبوية؛ لأن الباحث يستنبط هذه الحقوق من الأحاديث النبوية.

استفادة الباحث من الدراسة:

لا شك أن هذا البحث مفيد ومعلوماته قيمة وأن الباحث قد استفاد من هذه الدراسة في تكوين تصور عام عن حقوق المرأة في الإسلام، إلا أن مركبات البحث في حقوق المرأة من السنة النبوية؛ لأنه يستنبط هذه الحقوق من الأحاديث النبوية، فهو لا يهتم في بحثه بدراسة مقارنة في الحقوق التي تتعلق بالمرأة، إذ هو يعرض الحقوق للمرأة مبنية من الأحاديث النبوية.

إضافة البحث الجديد في الموضوع:

ما دامت هذه الدراسة ليست منظمة، حيث إن المؤلف يقدم الحقوق السياسية للمرأة على غيرها من الحقوق، ويأتي بجزئيات مت�اثرة تحتاج إلى ترتيب، لذا فإن إضافة هذا البحث في الموضوع تمثل في تنظيم عناصر الموضوع حسب أولويات الحقوق.

٢- حقوق المرأة في ضوء السنة النبوية

هذا الكتاب لفضيلة الدكتورة نوال بنت عبد العزيز العيد، وهو بحث مقدم إلى جائزة نايف بن عبد العزيز آل سعود العالمية للسنة النبوية والدراسات الإسلامية المعاصرة، لعام ١٤٢٧ هـ.

والكتاب يتضمن تمهيداً وأربعة أبواب. فالباحثة في التمهيد تتكلم عن مكانة المرأة في بعض الحضارات القديمة والأديان الأخرى، ومكانة المرأة العربية في العصر الجاهلي، ثم عن تأصيل معنى حقوق المرأة.

ففي الباب الأول تحدثت الباحثة عن حقوق المرأة الشرعية المؤدية بأدلة من القرآن والسنة، والمساواة بين المرأة والرجل في الحدود وجذاء الآخرين. ثم بينت بعض الأمور المتعلقة بحق المرأة في العبادات، كخروجها للصلوة وإمامتها النساء ودفع المرأة زكاة أو صدقة أموالها، والأمور التي تتعلق بالاعتكاف والحج، وحق المرأة في الهجرة.

وفي الباب الثاني تطرقت إلى حقوق المرأة السياسية، كالبيضة وحقوقها في أصحاب السلطة، والمرأة والجهاد، والمرأة والقضاء والولايات العامة ومجلس الشورى. أما في الباب الثالث فالباحثة عرضت موقف الإسلام من حقوق المرأة المالية، مثل المهر والنفقة وحقها في الميراث وفي التعاقدات المالية وحقوقها في الغنيمة والدية.

في الباب الرابع توضح الباحثة حقوق المرأة الاجتماعية، كحق المرأة أاما، وبنتا، وزوجة، وحقوقها في العمل، وغير ذلك بكثير. هذا الكتاب ضخم وقيم جداً، خاصةً لمن يريد أن يعرف حقوق المرأة من الأحاديث النبوية، لأن الباحثة توضح هذه الحقوق مبنية بالنصوص النبوية.

استفادة الباحث من الدراسة:

استفاد الباحث من هذه الدراسة كثيراً، وبخاصة في عرض الحقوق المختلفة للمرأة عرضاً تفصيلياً؛ حيث الباحثة توضح تلك الحقوق من الأحاديث النبوية ومن أقوال العلماء المشهورين من المذاهب الأربع، وقد استفاد الباحث كذلك من تعليقات الباحثة وكلامها خاصة فيما يتعلق بتنفيذ الشبهات المثارة حول المرأة المسلمة.

إضافة البحث الجديد في الموضوع:

وإضافة البحث الجديد هو عبارة عن حسن الترتيب والتنظيم، حيث إن الباحث ينظم بحثه حسب أولويات الحقوق، وليس حسب الأحاديث النبوية كما فعلت المؤلفة. كما أن الباحث يقارن حقوق المرأة في الإسلام مع المعايير الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان وحقوق المرأة، أما المؤلفة فقد أهملت هذا الجانب ولم تتطرق إليه.

٣- حقوق المرأة: دراسات مقارنة بين الشريعة الإسلامية والنظم المعاصرة

هذا الكتاب لفضيلة الدكتور خيري أبو العزائم فرجاني. يتناول هذا الكتاب فصلين اثنين. في الفصل الأول ثلاثة مباحث، في المبحث الأول الباحث يعطي نظرة عامة عن وضع المرأة في الشرائع الوضعية من خلال نظم قانونية أربعة؛ القانون الفرعوني، قانون بابل وأشور، القانون اليوناني، والقانون الروماني. المبحث الثاني يتناول وضع المرأة في ظل الشرائع السماوية قبل الإسلام، يعني هو يتكلم عن وضع المرأة في الشريعة اليهودية والمسيحية، بينما المبحث الثالث يتناول وضع المرأة في المجتمع العربي قبل الإسلام، حيث كان يعرف بعرب الجاهلية، وقد عرض فيه للكثير من الأعراف والأنظمة التي كانت سائدة في هذا المجتمع، وهو يوضح معلم هذه البيئة وملامحها الأساسية حيث جاء الإسلام فأقر منها ما يتفق وما جاء به من تعاليم وأحكام، وألغى منها ما لا يتفق مع الإسلام، وعدل ما كان يحتاج إلى تعديل.

أما في الفصل الثاني فالباحث يتحدث فيه عن حقوق المرأة في الإسلام وأثر ذلك في النظم المعاصرة، وفيه أربعة مباحث. في المبحث الأول يتحدث فيه عن الحقوق المتعلقة بالزواج، بينما في المبحث الثاني يتناول الحقوق المتعلقة بالطلاق. وفي المبحث الثالث والرابع يوضح فيما الحقوق السياسية والاقتصادية ومدى إمكانية تحقيق مبدأ المساواة.

استفادة الباحث من الدراسة:

هذا الكتاب قيم، وهو يعرض طائفه من الحقوق التي منحها الإسلام للمرأة، مع مقارنتها بما ورد في الحضارات الأخرى ومن حقوق في الدساتير والمواثيق الدولية المعاصرة، ولكن الباحث أطال فيه في معلومات تاريخية، وحينما شرح حقوق المرأة في الإسلام كان البيان موجزاً، دون التوغل في التفاصيل.

وسوف تكون الاستفادة من هذا الكتاب في تكوين تصور عام عن الحقوق العامة للمرأة ووضعها عبر العصور.

إضافة البحث الجديد في الموضوع:

هذا الكتاب يقوم صاحبه بتحليلات ومقارنات بين حقوق المرأة في الفقه الإسلامي والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ولكنه لا يتحدث عن وضع المرأة في المجتمعات القديمة. كما أنه يركز على السرد التاريخي للمعلومات مع إهمال بعض الجوانب الجوهرية في الموضوع. وسيهتم الباحث بالجوانب الجوهرية للموضوع مع المقارنة بين مختلف الحقوق التي تخص المرأة في الإسلام وفي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

٤- حقوق النساء في الإسلام

هذا الكتاب لفضيلة الشيخ محمد رشيد رضا، وهو كتاب مشهور لعالم مشهور. وتحتوي صفحاته على معلومات مهمة تتعلق بوضع المرأة عبر العصور وبحقوقها المختلفة، كحقوقها السياسية وحقوق النساء في التعليم والتأديب، وحقوقها المالية، وحقهن في الميراث وحقوقها في الزواج وفي المهر، ووظائف النساء وأعمالها. وقسم آخر لهذا الكتاب يتناول موضوعات مختلفة، كالمساواة بين الزوجين وقوامة الرجال عليهم، والتحكيم بين الزوجين وغير ذلك. وهو يركز على تعدد الزوجات حيث يتناول موضوعات مختلفة حول تعدد الزوجات الإنسانية في التعدد والمصلحة منها والأسباب لكل زوج منهم، ثم يبين عوائق الطلاق في الإسلام ومنع مضاراة النساء بالطلاق، وحق النساء في فسخ عقد الزوجية، ثم يتحدث عن آداب المرأة المسلمة وفضائلها.

استفادة الباحث من الدراسة:

ترتيب البحث ليس مبنياً على الفصول والباحث، فالباحث يعرض المسألة ويشرحها وأحياناً يقارنها، ولا يهتم بطريقة الكتاب العلمية. ومن أبرز النتائج التي توصلت إليها الدراسة توضيح حقوق المرأة التي تتعلق بالزواج والطلاق والتعدد، واستفادة البحث في هذا الجانب فقط.

إضافة البحث الجديد في الموضوع:

هذه الدراسة مخصوصة في موضوعات محدودة مثل الزواج والطلاق وتعدد الزوجات، وبعض الموضوعات الأخرى التي لها صلة بذلك. ولذلك فإنه لا يمكن أن يتوقع منها الجديد في هذا الصدد. إلا أن الباحث يستفيد من تلك المعلومات العامة حول حقوق المرأة، ويضيف إليها معلومات أخرى معاصرة، كما أنه يطرق موضوعات أخرى لم يتطرق لها ذلك الكتاب، كما يقارن حقوق المرأة بين الفقه الإسلامي والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواثيق الدولية الأخرى.

٥- المرأة بين الفقه والقانون

هذا الكتاب لفضيلة الشيخ مصطفى السباعي، وهو كتاب مشهور لعام مشهور.

وهذا الكتاب في أصله محاضرات ألقاها المؤلف في جامعة دمشق في الموسم الثقافي لعام ١٩٦١ - ١٩٦٢ م ثم جمع المحاضرات في الكتاب. والكتاب يتحدث عن تطور حقوق المرأة عبر التاريخ ومبادئ الإسلام تجاه المرأة، وهو يوضح فيه بعض الفوارق كما في الشهادة وفي الميراث، وفي دية المرأة وفي رئاسة الدولة. ثم يبين فيه وضع المرأة المسلمة عبر التاريخ، ثم ينتقل إلى حقوق المرأة فيما يتعلق بالأحوال الشخصية، كالزواج وتعدد الزوجات والطلاق. ويتناول الحقوق السياسية مثل حق الانتخابات وحق النيابة، والحقوق الاجتماعية كحق التعليم والتوظيف والعمل وغير ذلك. وهو في كل موضوع يقارن بين الفقه القانوني. ويستدل لكل موضوع من موضوعات هذا البحث بالأدلة الشرعية. وبالواقع التي تنشر عن حال المرأة الغربية وأقوال المنصفين من الغربيين في الدفاع عن هجمات المتطرفين من مستشرقين ورهبانهم ودعاة الاستعمار البغيض الذين ما فتئوا يكررون الهجوم على الإسلام والمسلمين لتمرير استعمارهم للبلاد الإسلامية، وإفهام السُّدُّج من الغربيين أن الاستعمار الغربي لهذه البلاد نعمة وتمدين واقتلاع للتشريع السياسي في رأيهم - السائد في هذه البلاد.

استفادة الباحث من الدراسة:

هدفت هذه الدراسة إلى عرض مبادئ الإسلام للمرأة والفوارق بينها وبين الرجل، والباحث يتتفوق في توضيح حقوق المرأة والمقارنة بين الفقه والقانون، وهو بتبيان الموقف عن الدفاع عن كرامة المرأة في الإسلام وحقوقها المشروعة، والمحاولة لإبعادها عن مجال الاستغلال لأنوثتها بما يرهقها ويؤدي إلى

شقائقها، رجاءً أن لا تقع فيما وقعت فيه أختها في الحضارة الغربية مما صرخ منه عقلاؤها ومفكروها الأحرار.

ولكن يستفاد من هذا البحث في جوانب شتى، وخاصة فيما يتعلق ببعض الحقوق المرأة كحقوقها الاجتماعية والسياسية وغير ذلك. وقد استفاد البحث كذلك من طريقة المقارنة التي يستخدمها الباحث حينما يقارن حقوق المرأة بين الفقه والقانون.

إضافة البحث الجديد في الموضوع:

أصل هذه الدراسة هو محاضرات ألقاها المؤلف في الجامعة، ثم جمعها في كتاب، ولم يكن ذلك الجمع بطريقة محكمة. والباحث يضيف المعلومات الجديدة في بحثه، كما يقوم بتنظيمها بطريق علمي، حيث يقسمه إلى أبواب وفصول ومباحث، ويحاول على قدر الاستطاعة المقارنة بين حقوق المرأة في الفقه الإسلامي والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيرها من المواثيق الدولية.

هيكل البحث:

يتكون هذا البحث من باب تمهدٍ وأربعة أبواب وخاتمة، ويكون على هذا الهيكل:

الباب التمهيدي: مدخل مفاهيمي تاريخي

الفصل الأول: مفهوم الحق في الفقه الإسلامي وفي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

الفصل الثاني: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: نشأته ومضمونه

الفصل الثالث: نظرة تاريخية على حقوق المرأة

الباب الأول: الحقوق الدينية للمرأة

الفصل الأول: حقوق المرأة في الممارسة الدينية

الفصل الثاني: حقوق المرأة في التعليم

الفصل الثالث: حق المرأة في ممارسة الدعوة

الباب الثاني: حقوق المرأة الاجتماعية

الفصل الأول: حق المرأة في العمل

الفصل الثاني: حق المرأة في الرواج

الفصل الثالث: حق المرأة في الطلاق

الفصل الرابع: حق المرأة في الحضانة

الباب الثالث: الحقوق المالية والاقتصادية للمرأة

الفصل الأول: حق المرأة في التملك والتعاقدات المالية

الفصل الثاني: حق المرأة في النفقة

الفصل الثالث: حق المرأة في الإرث

الباب الرابع: الحقوق السياسية للمرأة

الفصل الأول: حق المرأة في الولايات العامة

الفصل الثاني: تولي المرأة الوزارة

الفصل الثالث: حق المرأة في إبداء الرأي والشورى

الخاتمة والتوصيات

الباب التمهيدي: مدخل مفاهيمي تاريخي

الفصل الأول: مفهوم الحق في الفقه الإسلامي وفي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

الفصل الثاني: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: نشأته ومضمونه

الفصل الثالث: نظرة تاريخية على حقوق المرأة

الفصل الأول: مفهوم الحق في الفقه الإسلامي وفي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

يشتمل هذا الفصل على مباحثين: الأول: مفهوم الحق في اللغة وفي الفقه الإسلامي، والثاني: تعريف الحق في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

المبحث الأول: مفهوم الحق في الفقه الإسلامي

المطلب الأول: تعريف الحق لغةً

الحق مأخوذ من مادة (ح ق ق)، وقد ورد استعمالها في لغة العرب بمعانٍ متعددة: منها: الأمر الواجب، والموجود الثابت، قال الجوهرى: «وَحَقُّ الشَّيْءِ يَحْكُمُ بِالْكَسْرِ»، أي وجب، وأحققت الشيء، أي أوجبته^(١). وَحَقُّ الْأَمْرِ يَحْكُمُ حَقًاً وحقوقاً: صار حقاً وثبت، قال الأزهري: معناه وجب ي يجب وجوباً، ومنه قوله تعالى: ﴿قَالَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ﴾ [سورة القصص، الآية: ٦٣]؛ أي ثبت.

وتارة يستعمل بمعنى نقىض الباطل، قال الفيومي: «الحق»: «نقىض الباطل»، وهو مصدر حق الشيء، من باب ضرب وقتل، إذا وجب وثبت^(٢).

المطلب الثاني: تعريف الحق اصطلاحاً

اختلت عبارات العلماء والمصنفين، وتعددت تعريفاتهم لمفهوم كلمة «الحق» في الاصطلاح، ومن تلك التعريفات ما يلي:

تعريف الجرجاني: «هو الحكم المطابق للواقع. يطلق على الأقوال والعقائد والأديان والمذاهب باعتبار اشتغالها على ذلك»^(٣).

(١) الجوهرى، إسماعيل بن حماد. (٤٠٤ھ). الصحاح. ط٣. بيروت: دار العلم. ج. ٤. ص ١٤٦١.

(٢) الفيومي، أحمد بن محمد بن علي. المصباح المنير. بيروت: مكتبة لبنان. ص ٥٥. مادة: حق.

(٣) الجرجاني، الشريف علي بن محمد. (٤٢٠ھ). كتاب التعريفات. بيروت: دار الكتب العلمية. ص ٨٩.

عرفه اللكنوی بأنه: «حكم ثابت». ^(٤) والمراد بقوله: «حكم ثابت» أي من قبل الشارع، لأن هذا هو معنى الحكم في كلام الفقهاء. ولكن هذا التعريف غير جامع ولا شامل، ولهذا يقول الزحيلي في كتابه «الفقه الإسلامي وأدلته» عن هذا التعريف: «ولكنه تعريف غير جامع ولا شامل لكل ما يطلق عليه لفظ الحق عند الفقهاء. فقد يطلق الحق على المال المملوک وهو ليس حکماً، ويطلق على الملك نفسه، وعلى الوصف الشرعي كحق الولاية والحضانة والخيار، ويطلق على مرافق العقار كحق الطريق والمسيل والمجرى. ويطلق على الآثار المترتبة على العقود كالالتزام بتسلیم المبیع أو الثمن». ^(٥)

وعرفه العیني في «البنياية شرح الهدایة» بأنه: «ما يستحق الرجل» ^(٦) وهو يزيد بالحق ما استحقه الإنسان على وجه يقره الشرع ويحميه فيمکنه منه ويدافع عنه.

وعرفه مصطفى الزرقا بقوله: «اختصاص يقرز به الشرع سلطة أو تکلیفاً». ^(٧)

ويلاحظ على التعريف الأخير أنه يشمل أنواع الحقوق الدينية كحق الله على عباده من صلاة وصيام ونحوهما، والحقوق المدنية كحق التملک، والحقوق الأدبية كحق الطاعة للوالد على ولده، وللنرث على زوجته، والحقوق العامة كحق الدولة في ولاء الرعية لها، والحقوق المالية كالنفقة، وغير المالية كحق الولاية على النفس. ^(٨) وعرفه عيسوی بأنه: «مصلحة ثابتة للشخص على سبيل الاختصاص والاستئثار يقررها الشارع الحکيم». ^(٩) ويتضح من هذا التعريف «أن المصلحة الثابتة للشخص لا تعتبر حقاً إلا إذا قررها المشرع، ومنحها الحماية وأسبغها عليها». ^(١٠)

وعرفه الشیخ علی الخفیف بأنه: «ما ثبت للإنسان بمقتضی الشرع من أجل صالحه». ^(١١)

(٤) الکنوی، عبد الحلیم بن محمد امین. (١٩٩٥م). حاشیة المسماة قمر الأقمار على نور الأنوار شرح المنار. بيروت: دار الكتب العلمية. ج. ٢. ص. ٢١٦.

(٥) الزحيلي، وهبة بن مصطفى. (د.ت.). الفقه الإسلامي وأدلته. ط٤. دمشق: دار الفكر. ج٤. ص. ٢٨٣٨-٢٨٣٩.

(٦) العیني، أبو محمد محمود بن أحمد بدر الدين. (١٤٢٠هـ). البنیاية شرح الهدایة. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية. جم٨. ص. ٣٠.

(٧) الزرقا، مصطفى أحمد. (١٩٩٩م). نظرية الالتزام العامة. ط١. دمشق: دار القلم. ج. ٢. ص. ١١٦. وعرفه أيضًا: «هي مجموعة القواعد والمصوص التشريعية التي تنظم على سبيل الإلزام علاقات الناس من حيث الأشخاص والأموال». الزرقا، مصطفى أحمد. المدخل الفقهي العام. ط٩. لبنان: دار الفكر. ج. ٣. ص. ٩.

(٨) المواري، أحمد رشاد. (٢٠١١م). التصور القانوني والشرعی للحق. د.م: د.ن. ج١. ص. ٧.

(٩) عيسوی، عيسوی احمد. (١٩٦٧م). المدخل للفقہ الإسلامي - تاریخه مصادره نظریة الملك والعقد قواعده الكلیة. د.ط. القاهرة: دار الاتحاد العربي للطباعة. ص. ٣٠٥.

(١٠) السنہری. مصادر الحق في الفقه الإسلامي. ص. ٤.

(١١) الخفیف، علی. (١٩٤٧م). أحكام المعاملات الشرعية. ط٣. القاهرة: مطبعة السنة المحمدية. ص. ٢٨.